الأمم المتحدة

A/59/PV.76

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والخمسون

المحاضر الرسمية

الجلسة العامة **٧٦**
الخميس، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الساعة ١٦/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد جان بينغ ..... (غابون)

افتتحت الجلسة الساعة ١٧/١٠.

البند ٣٨ من جدول الأعمال (تابع)

الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي

(أ) **الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي**

مشروع قرار A/59/L.33/Rev.1

(ب) **أسباب الصراع وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا**

مشروع قرار A/59/L.50/Rev.1

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أجرت مناقشتها بشأن البند ٣٨ من جدول الأعمال والبندين الفرعيين (أ) و (ب)، مع البند ٤٦ من جدول الأعمال، في الجلسات العامة الثالثة والثلاثين إلى السادسة والثلاثين، المعقودة في ١٨ و١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

أعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة كيلي (تكلمت بالانكليزية): طلب إلي إجراء بعض التصويبات على النص الإنكليزي لمشروع القرار A/59/L.33/Rev.1، اقتضتها الضرورة نتيجة أخطاء في التحرير.

في الفقرة الثالثة من الديباجة، يستعاض عن العبارة المكررة ''وإذ تضع في اعتبارها''بحرف ''و''.

وفي الفقرة ٤، تحذف لفظة ''تنفيذها'' وتضاف عبارة ''تنفيذ الشراكة الجديدة'' في نهاية الفقرة.

[التصويب في الفقرة ٦ لا ينطبق على النص العربي].

[التصويبان في الفقرة ١٣ لا ينطبقان على النص العربي].

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

04-66344 (A)
0466344

في الفقرة ١٤، تضاف فاصلة بعد لفظة ''ذلك'' تعقبها عبارة ''في جملة أمور،''.

وفي الفقرة ٢٧، ينبغي حذف لفظة ''كيانات''.

[التصويب في الفقرة ٢٩، لا ينطبق على النص العربي]

أخيرا، في الفقرة ٣٥ من المنطوق، يستعاض عن عبارة ''بما في ذلك'' بلفظة ''مثل''.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل قطر كي يعرض مشروع القرار A/59/L.33/Rev.1، بصيغته المصوبة شفويا، ومشروع القرار A/59/L.50/Rev.1.

السيد آل محمود (قطر): يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع القرار A/59/L.33/Rev.1 المعنون ''الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي''. وقد تم التوصل إلى مشروع القرار هذا بتوافق الآراء كما شارك في تقديمه عدد من البلدان.

إن أفريقيا تواجه تحديات خطيرة يحتاج التغلب عليها إلى عمل جماعي من البلدان الأفريقية ومن المجتمع الدولي على السواء. وإن اعتماد الاتحاد الأفريقي للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا في عام ٢٠٠١، بوصفها مبادرة تملكها وتقودها القارة، وإقرارها لاحقا في الجمعية العامة بوصفها إطارا للدعم الدولي لأفريقيا، يثبت التصميم على معالجة التحديات المثبطة للهمم التي تواجه أفريقيا. وتتيح الشراكة الجديدة أملا كبيرا من شأنه إذا اقترن بالإرادة السياسية والالتزام اللازمين أن يمكّن أفريقيا من أن تستأثر بالقرن الحادي والعشرين.

ويتمثل الهدف الرئيسي لمشروع القرار الذي أعرضه هنا في إبقاء الضوء مسلطا على جهود البلدان الأفريقية، وكذلك التأكيد على ضرورة استمرار الدعم الدولي لتكملة هذه الجهود. وفي العام الماضي، اتخذت البلدان الأفريقية خطوات ملموسة لتنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وقد قامت بذلك عن طريق إرساء أطر عمل للسياسات القطاعية، وتصميم مشاريع محددة وتحديد أهداف الإنفاق وفي مجالات الأولوية في الشراكة الجديدة. وتحتاج هذه الجهود إلى بيئة وطنية ودولية ممكنة تفضي إلى النمو والتنمية بمشاركة أصحاب المصلحة المتعددين. وعلاوة على ذلك، من الأهمية بمكان أن يظل التركيز مُنصبا على الظروف الخاصة السائدة في أفريقيا مع بدء العد التنازلي للمناسبة الكبرى في عام ٢٠٠٥. وتبعا لذلك، يبرز مشروع القرار مجالات التقدم والاحتياجات.

اسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر جميع الوفود على تعاونها ودعمها أثناء المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار. وينبغي أن أشكر بوجه خاص السيد عبد الله بن ملوك، ممثل المغرب، على الجهود التي بذلها بلا كلل كميسر لمشروع القرار. ولولا دعمكم جميعا لما تسنى التوصل إلى توافق الآراء بشأن المشروع. وفي هذا الصدد، أود أن أعلم الوفود غير الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، التي ربما ما زالت ترغب في المشاركة في تقديم القرار، أن بوسعها القيام بذلك أثناء الاجتماع قبل اعتماده وأدعوها إلى ذلك.

باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين والمشاركين في تقديم مشروع القرار A/59/L.33/Rev.1، يسرني أن أعرضه على الجمعية العامة لاعتماده بوصفه نصا توافقيا. أخيرا، أود أن أعلن أن الدول التالية: ألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وتركيا، والدانمرك، وسلوفينيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، والنمسا، والولايات المتحدة واليابان، قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

والآن أود أن أعرض على الجمعية العامة باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين مشروع القرار A/59/L.50/Rev.1 المعنون ”تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها“.

لقد جرى التوصل إلى مشروع القرار بتوافق الآراء. ويحيط مشروع القرار علما بالتقدم الكبير الذي تم إحرازه في منع الصراعات وإدارتها وحسمها مع الاعتراف بأنه ما زال يتعين القيام بالكثير، لا سيما فيما يتعلق بالاتجاهات الجديدة والآخذة في الظهور التي يمكن أن تجهض المكاسب التي تحققت في مجال توطيد السلم والتنمية المستدامة. ويرحب مشروع القرار بقيام أفريقيا بإنشاء مجلس السلام والأمن، ويتطلع إلى إنشاء الهياكل اللازمة المتمثلة في مؤسسة السلام والأمن. كما يرحب مشروع القرار بمساهمات منظومة الأمم المتحدة، وشركاء التنمية وغيرهم من أصحاب المصلحة ذوي العلاقة في منع الصراعات في أفريقيا وإدارتها وحسمها.

يعزى توافق الآراء الذي حققناه بصورة جزئية إلى مهارات الميسر، السيد فيليب ليكليز كوستا، الذي بذل قصارى جهوده أثناء المفاوضات غير الرسمية. لا سيما ما أبدته جميع الوفود من مرونة وتعاون، مما أدى إلى توافق في الآراء بعد القراءة الثانية للنص الأصلي.

ويحدونا خالص الأمل أن تسود هذه الروح في عام ٢٠٠٥، ولذا أود أن أشكر جميع الذين شاركوا في المفاوضات غير الرسمية على تعاونهم وتأييدهم.

ويسرني، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، أن أعرض مشروع القرار A/59/L.50/Rev.1 إلى الجمعية العامة لاعتماده بوصفه نصا توافقيا. وأود أيضا أن أعلن أن الدول التالية: ألمانيا، وإيطاليا، والبرتغال، وتركيا، وسلوفينيا، وهولندا، قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أود أن أتشاور مع الجمعية فيما إذا كانت توافق على الانتقال فورا إلى النظر في مشروع القرار المنقح الوارد في الوثيقة A/59/L.33/Rev.1، بصيغته المصوبة شفويا.

وفي ذلك الصدد، وحيث أن مشروع القرار المنقح لم يعمم إلا اليوم، سيكون من الضروري تعليق العمل بالأحكام ذات الصلة من المادة ٧٨ من النظام الداخلي، التي تنص على ما يلي:

”ولا يجوز، كقاعدة عامة، مناقشة أي اقتراح أو طرحه للتصويت في أية جلسة من جلسات الجمعية العامة ما لم تكن قد عُممت نسخ منه على جميع الوفود في موعد لا يتأخر عن اليوم السابق ليوم انعقاد تلك الجلسة“.

ما لم اسمع اعتراضا، سأعتبر أن الجمعية توافق على ذلك الاقتراح.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تشرع الجمعية العامة الآن في نظرها في مشروعي القرارين A/59/L.33/Rev.1، بصيغته المصوبة شفويا، و A/59/L.50/Rev.1.

تبدأ الجمعية أولا بمشروع القرار A/59/L.33/Rev.1، المعنون ”الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي“ بصيغته المصوبة شفويا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.33/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/59/L.33/Rev.1، بصيغته المصوبة شفويا، (القرار ٥٩/٢٥٤).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/59/L.50/Rev.1 المعنون ”تنفيذ التوصيات

الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا''.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.50/Rev.1 ؟

اعتمد مشروع القرار *A/59/L.50/Rev.1* (القرار ٥٩/٢٥٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند ٣٨ من جدول الأعمال وفي البند ٣٨ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

البند ٤١ من جدول الأعمال (تابع)

دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يذكر الأعضاء أن الجمعية أجرت مناقشتها بشأن هذا البند من جدول الأعمال، وفي آن واحد بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال، في جلستها العامة الحادية والأربعين، التي عقدت في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

أفهم أن من المرغوب فيه إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة الحادية والستين للجمعية العامة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إرجاء النظر في هذا البند وفي إدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والستين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بهذا نكون قد اختتمنا نظرنا في البند ٤١ من جدول الأعمال.

البند ٤٦ من جدول الأعمال (تابع)

٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا

مشروع القرار (A/59/L.56)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أجرت مناقشة بشأن البند ٤٦ من جدول الأعمال، بالاقتران مع البندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند ٣٨ من جدول الأعمال، في جلساتها العامة الثالثة والثلاثين إلى السادسة والثلاثين بتاريخ ١٨ و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

أعطي الكلمة لممثل جمهورية تترانيا المتحدة كي يعرض مشروع القرار A/59/L.56 بالنيابة عن الاتحاد الأفريقي.

السيدة كافانابو (جمهورية تترانيا المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): بالنيابة عن الاتحاد الأفريقي وجميع مقدمي مشروع القرار، تتشرف جمهورية تترانيا المتحدة، في إطار البند ٤٦ من جدول الأعمال، بعرض مشروع القرار المعنون ''عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا''، على النحو الوارد في الوثيقة A/59/L.56.

وإضافة إلى مقدمي مشروع القرار الواردة أسماؤهم في الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى قائمة مقدميه وهي: أذربيجان، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بوركينا فاسو، تشاد، تونس، تيمور - ليشتي، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جيبوتي، جزر الرأس الأخضر، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، كوبا، كينيا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

إن أفريقيا تتحمل نسبة طاغية من عبء مرض الملاريا. وتوضح إحصاءات منظمة الصحة العالمية أن مرض الملاريا يشكل السبب الرئيسي للوفيات تحت سن الخامسة في أفريقيا، وسببا هاما لفقر الدم ومضاعفات أخرى يسببها للنساء الحوامل، ويشكل ١٠ في المائة من العبء الشامل للمرض في القارة، ويتسبب نسبة ٤٠ في المائة من الإنفاق على الصحة.

بيد أن الملاريا مرض يمكن اتقاؤه وعلاجه والتعافي منه. وبالتالي فإن الاتحاد الأفريقي في مسعى لمكافحة الملاريا، فضلا عن تنفيذ الهدف الإنمائي السادس للألفية، يقدم مشروع القرار المعنون ''٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا''.

ويحيط مشروع القرار في ديباجته علما بالإعلانات والمقررات المتعلقة بالملاريا التي اتخذتها منظمة الوحدة الأفريقية، ولا سيما الإعلان وخطة العمل المتعلقان بمبادرة ''دحر الملاريا'' اللذان اعتمدهما مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية، الذي عقد في أبوجا بتاريخ ٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، وإعلان مابوتو بشأن الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة، الذي اعتمدته جمعية الاتحاد الأفريقي في دورتها العادية الثانية التي عقدت في مابوتو في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣. وإضافة إلى ذلك، فإن مشروع القرار يسلم بالجهود المبذولة لبلوغ الأهداف المحددة في مؤتمر قمة أبوجا باعتبارها ضرورية وهامة لتحقيق هدف ''دحر الملاريا'' ولبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة للألفية.

ويحيط مشروع القرار علما، في منطوقه، بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/59/261، ويدعو إلى دعم التوصيات الواردة فيه. كما يهيب مشروع القرار بالمجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم للمنظمات الشريكة في مبادرة ''دحر الملاريا'' ويناشد هذه المنظمات أن تكفل تقديم المزيد من الدعم للمساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف بغية مكافحة الملاريا، بما في ذلك تقديم الدعم للصندوق الدولي لمكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا. ويعرب مشروع القرار عن القلق حيال تزايد أنواع من الملاريا أشد مقاومة ويحث على اتخاذ تدابير لمكافحة تلك المقاومة.

ويود وفدي أن يشكر جميع الدول الأعضاء التي شاركت في مناقشة مشروع القرار. فقد أسفر إسهام هذه الدول عن مشروع القرار الهام هذا، الذي سيسهل تنفيذه القضاء على ذلك المرض الفتاك.

ووفدي، إذ يتولى عرض مشروع القرار بشأن ٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا، يحدوه الأمل أن يعتمد مشروع القرار، كما في الأعوام السابقة، بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/59/L.56.

أود أن أبين انه، منذ تقديم مشروع القرار، أضيفت البلدان التالية إلى قائمة مقدميه وهي: بوليفيا، الكاميرون، مالي، مدغشقر.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.56؟

اعتمد مشروع القرار A/59/L.56 (القرار ٥٩/٢٥٦).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٤٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٦ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى:

(د) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود

مشروع القرار (A/59/L.57)

(ك) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

مشروع القرار (A/59/L.55)

(س) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية

مشروع القرار (A/59/L.41/Rev.1)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يذكر الأعضاء أن الجمعية أجرت مناقشتها بشأن البند ٥٦ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ) إلى (ر) في جلساتها العامة الثامنة والثلاثين إلى الأربعين بتاريخ ٢١ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

أعطي الكلمة لممثل بنما كي يعرض مشروعي القرارين A/59/L.41/Rev.1 و A/59/L.55.

السيد تاخييرا (بنما) (تكلم بالإسبانية): يشرف وفد بنما أن يتولى، بالنيابة عن مقدمي مشروعي القرارين، عرض مشروعي القرارين الواردين في الوثيقتين A/59/L.41/Rev.1 و A/59/L.55، المعنونين ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية'' و ''التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية''، على التوالي. وتتولى بنما عرض مشروع القرار A/59/L.41/Rev.1 بصفتها رئيسا للمجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية. ويؤكد مشروع القرار على الدور الهام لكلتا المنظمتين وينوه به، سعيا إلى تعزيز التقدم الاجتماعي وتحسين مستويات معيشة الشعوب، خاصة في البلدان النامية، وتعزيز حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

وبالإضافة إلى البلدان المدرجة في الوثيقة A/59/L.41/Rev.1، انضمت وفود إسبانيا ودومينيكا وجزر البهاما إلى قائمة المقدمين.

وبوصف بنما رئيسة مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في كانون الأول/ديسمبر، فإنها تود الآن عرض مشروع القرار A/59/L.55، المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية''.

أود في البداية أن أذكر تنقيحين على مشروع القرار. في الفقرة ١، يستعاض عن لفظة ''ترحب'' بعبارة ''تحيط علما''. وفي الفقرة ٤، يستعاض عن عبارة ''بما فيها غايات الألفية'' بعبارة ''بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية''.

ويراعي مشروع القرار الاتفاق بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، الذي يتفق فيه الطرفان على تعزيز وتوسيع التعاون في الأمور ذات الاهتمام المشترك في مجالات تخصصه وفقا لصكوكه الدستورية.

وباسم مقدمي مشروعي القرارين A/59/L.41/Rev.1 و A/59/L.55، نأمل أن تعتمد الجمعية العامة كلا مشروعي القرارين بتوافق الآراء كما كان الحال بالنسبة للنصوص المماثلة في الأعوام السابقة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تشرع الجمعية العامة الآن في النظر في مشروعي القرارين A/59/L.41/Rev.1 و A/59/L.55، بصيغتهما المنقحة شفويا، ومشروع القرار A/59/L.57.

نبت أولا في مشروع القرار A/59/L.41/Rev.1، المعنون ”التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية“. قبل أن تبت الجمعية في مشروع القرار، أود أن أشير إلى أنه بعد تقديم مشروع القرار A/59/L.41/Rev.1، انضمت غرينادا إلى قائمة مقدميه.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.41/Rev.1؟

اعتُمد مشروع القرار A/59/L.41/Rev.1 (القرار ٥٩/٢٥٧).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل بعد ذلك إلى مشروع القرار A/59/L.55، المعنون ”التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية“، بصيغته المنقحة شفويا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.55، بصيغته المنقحة شفويا؟

اعتُمد مشروع القرار A/59/L.55، بصيغته المنقحة شفويا، (القرار ٥٩/٢٥٨).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار A/59/L.57 بعنوان ”التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود“.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.57؟

اعتُمد مشروع القرار A/59/L.57 (القرار ٥٩/٢٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البنود الفرعية (د) و (ك) و (س) من البند ٥٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٥٦ من جدول الأعمال.

تقارير اللجنة الأولى، ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، واللجنة الثالثة، واللجنة الخامسة، واللجنة السادسة

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تتناول الجمعية العامة الآن تقارير خمس لجان رئيسية على النحو التالي: تقرير اللجنة الأولى عن البند ١٠٩ من جدول الأعمال؛ تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) عن البند ١٠٩ من جدول الأعمال؛ تقارير اللجنة الثالثة عن البندين ٩٨ و ١٠١ من جدول الأعمال والبندين الفرعيين (أ) و (ج) من البندين ١٠٥ و ١٠٩ من جدول الأعمال، وتقرير اللجنة السادسة عن البند ١٥٠ من جدول الأعمال، وكذلك تقارير اللجنة الخامسة عن بنود جدول الأعمال ١٠٦ ومن ١١١ إلى ١١٩ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٠٩ و ١٠٨ و ١٠٧.

إن لم يكن هناك اقتراح في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الأولى ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) واللجنة الثالثة واللجنة الخامسة واللجنة السادسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وعليه، سوف تقتصر البيانات على تعليل التصويت أو الموقف. ومواقف الوفود بشأن توصيات اللجان الرئيسية الخمس تم توضيحها في اللجان وتنعكس في الوثائق الرسمية ذات الصلة. وأود أن

أُذكِّر الأعضاء بأنه عملا بالفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة.“

وأود كذلك أن أذكر الوفود بأنه، وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضاً، يُحدد تعليل التصويت بمدة ١٠ دقائق، وتدلي به الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ بالبت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الأولى ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) واللجنة الثالثة واللجنة الخامسة واللجنة السادسة، أود أن أُبلغ الممثلين بأننا سنباشر البت في القرارات بنفس الطريقة التي اتُبعت في هذه اللجان ما لم تُبلَّغ الأمانة بخلاف ذلك مسبقاً.

ويعني ذلك أنه حيثما أُجري تصويت مسجل أو منفصل سنفعل الشيء ذاته. وآمل أيضا أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدتها اللجان بدون تصويت.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الأولى (A/59/618)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تريد أن تحيط علما بتقرير اللجنة الأولى؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٠٩ من جدول الأعمال.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الأولى.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/621)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تريد أن تحيط علما بتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٠٩ من جدول الأعمال.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

البند ٩٨ من جدول الأعمال (تابع)

النهوض بالمرأة

تقرير اللجنة الثالثة (A/59/496)

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/641)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية في مشروع القرار الثالث الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في الفقرة ٢٧ من تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الثالث في الوثيقة A/59/641. مشروع القرار الثالث عنوانه ”مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة“.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إيطاليا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، الدانمرك، فنلندا، اليابان، لاتفيا، نيوزيلندا، السويد، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

ألبانيا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، إستونيا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، هولندا، النرويج، بولندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفينيا، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، أوزبكستان

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٢٥ صوتا مقابل ١٠ أصوات، مع امتناع ٣٠ عضوا عن التصويت (القرار ٥٩/٢٦٠).

[بعد ذلك، أبلغ وفد اليونان الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند ٩٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠١ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

تقرير اللجنة الثالثة (A/59/499)

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/642)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية في مشروع القرار الثاني الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في الفقرة ٣٥ من تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الثاني في الوثيقة A/59/642.

أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة، الذي يرغب في التكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت.

السيد كنيدي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): تود الولايات المتحدة أن تسترعي انتباه الجمعية العامة إلى التعديلات التي تقدم بها وفدنا على مشروع القرار الثاني، بشأن حقوق الطفل، عند نظر اللجنة الثالثة فيه (انظر A/59/499، الفقرة ١٦). وإننا لن نعيد تقديم تلك التعديلات في جلسة عامة، لكننا نود أن نسجل أن موقفنا لم يتغير. وتود الولايات المتحدة أن تؤكد شواغلنا إزاء الصياغة المستخدمة في مشروع القرار هذا لدى الإشارة إلى المحكمة الجنائية الدولية، واتفاقية حقوق الطفل، وعقوبة الإعدام المطبقة على الأحداث، من بين أحكام أخرى.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثاني عنوانه ''حقوق الطفل''.

طلب إجراء تصويتات منفصلة على الفقرة ٩، والفقرة ٢٣ (ب)، وعلى عبارة ''العقوبة البدنية'' في الفقرة ٣٨ (ب) من مشروع القرار الثاني.

إذا لم يعترض أحد، سأطرح للتصويت أولا الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار الثاني، التي طلب إجراء تصويت منفصل عليها.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بلجيكا، بليز، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، كازاخستان، كينيا، لاتفيا، ليسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي،

رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

البحرين، بنغلاديش، جزر القمر، جيبوتي، مصر، غانا، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، اليابان، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، المغرب، النيجر، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سري لانكا، السودان، الجمهورية العربية السورية، تركمانستان، الإمارات العربية المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، فييت نام، اليمن

الممتنعون:

الجزائر، أنتيغوا وبربودا، بربادوس، بيلاروس، بروني دار السلام، الأردن، ماليزيا، ميانمار، نيجيريا، باكستان، سيراليون، أوغندا

تقرر الإبقاء على الفقرة ٩ من مشروع القرار الثاني بأغلبية ١١٠ أصوات مقابل ٢٦ صوتا، مع امتناع ١٢ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أطرح للتصويت الآن الفقرة ٢٣ (ب) من مشروع القرار الثاني، التي طلب إجراء تصويت منفصل عليها.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ماليزيا، سنغافورة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بوتان، بروني دار السلام، جزر القمر، جيبوتي، دومينيكا، غيانا، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، إسرائيل، الكويت، ميانمار، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، قطر، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، الصومال، سري لانكا، السودان، ترينيداد وتوباغو، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

تقرر الإبقاء على الفقرة ٢٣ (ب) من مشروع القرار الثاني بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٣٣ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أطرح من ثم للتصويت عبارة ''العقوبة البدنية'' في الفقرة ٣٨ من منطوق مشروع القرار الثاني، التي طلب إجراء تصويت منفصل عليها.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، بليز، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ماليزيا، سنغافورة، جمهورية تنزانيا المتحدة

الممتنعون:

أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بوتان، بروني دار السلام، جزر القمر، الكونغو، جيبوتي، دومينيكا، غيانا، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ميانمار، نيجيريا، عمان،

باكستان، بابوا غينيا الجديدة، قطر، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، الصومال، سري لانكا، السودان، سورينام، ترينيداد وتوباغو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

تقرر الإبقاء على عبارة ''العقوبات البدنية'' في الفقرة ٣٨ (ب) من مشروع القرار الثاني بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٣٤ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أطرح للتصويت الآن مشروع القرار الثاني في مجموعه.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جزر مارشال، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

الهند

اعتمد مشروع القرار الثاني في مجموعه بأغلبية ١٦٦ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٢٦١/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

مسائل حقوق الإنسان

(أ) **تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان**

تقرير اللجنة الثالثة (A/59/503/Add.1)

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/639)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية العامة في مشروع القرار الأول الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في الفقرة ٢٠ من تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الأول في الوثيقة A/59/639.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول المعنون ''الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم'' بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٦٢/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١٠٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) **حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين**

تقرير اللجنة الثالثة (A/59/503/Add.3)

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/640)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الأول الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في الفقرة ٦٠ من تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الأول في الوثيقة A/59/640.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول المعنون ''حالة حقوق الإنسان في ميانمار'' بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٦٣/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل ميانمار، الذي يرغب في التكلم تعليلا للموقف من القرار الذي اتخذ للتو.

السيد تن (ميانمار) (تكلم بالانكليزية): لأسباب أفاض وفدي في شرحها في اللجنة الثالثة، ينأى وفدي بنفسه عن القرار ٢٦٣/٥٩.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١٠٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال

تخطيط البرامج (تابع)

تقرير اللجنة الثالثة (A/59/609)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثالثة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وبذلك تختتم الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٠٩ من جدول الأعمال.

وبذلك تختتم الجمعية العامة أيضا هذه المرحلة من نظرها في جميع تقارير اللجنة الثالثة.

البند ١٥٠ من جدول الأعمال

الاتفاقية الدولية لمنع استنساخ البشر لأغراض التكاثر

تقرير اللجنة السادسة (A/59/516)

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/638)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة السادسة باعتماده في الفقرة ١١ من تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر في الوثيقة A/59/638.

نبت الآن في مشروع المقرر المعنون ”الفريق العامل المعني بوضع اللمسات الأخيرة على نص إعلان للأمم المتحدة بشأن استنساخ البشر“.

وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع المقرر بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وبذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥٠ من جدول الأعمال.

وبذلك تكون الجمعية العامة أيضا قد اختتمت نظرها في تقارير اللجنة السادسة كلها.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ستنظر الجمعية العامة في تقارير اللجنة الخامسة عن البنود ١٠٦، و ١١١ إلى ١١٩، و ١٢١، و ١٢٢، و ١٠٩، و ١٠٨، و ١٠٧ من جدول الأعمال.

أرجو مقررة اللجنة الخامسة، السيدة دينيسا هوتانوفا، ممثلة سلوفاكيا، أن تعرض تقارير اللجنة الخامسة في بيان واحد.

السيدة هوتانوفا (سلوفاكيا)، مقررة اللجنة الخامسة (تكلمت بالانكليزية): يشرفني أن أعرض اليوم على الجمعية العامة تقارير اللجنة الخامسة التي تتضمن توصيات بشأن قضايا تتطلب اتخاذ إجراءات بشأنها أثناء الجزء الرئيسي من الدورة العادية التاسعة والخمسين للجمعية العامة.

لقد اجتمعت اللجنة الخامسة في ٣٠ أيلول/سبتمبر، ومن ٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وعقدت ٣٣ جلسة عامة وما يزيد على ١٠٠ جولة من المشاورات غير الرسمية – وعقدت عددا لا يحصى من مشاورات مغلقة غير رسمية وغير علنية خارج غرفة الاجتماعات ٥.

وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٧ من تقريرها عن البند ١٠٦ من جدول الأعمال، ”التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات“،

الوارد في الوثيقة A/59/588، باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٦ من تقرير اللجنة عن البند ١١١ من جدول الأعمال، ''تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية''، الوارد في الوثيقة A/59/605، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٦ من تقرير اللجنة عن البند ١١٢ من جدول الأعمال، ''خطة المؤتمرات''، الوارد في الوثيقة A/59/644، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٦ من تقرير اللجنة عن البند ١١٣ من جدول الأعمال، ''جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة''، الوارد في الوثيقة A/59/421/Add.1، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٧ من تقرير اللجنة عن البند ١١٤ من جدول الأعمال، ''إدارة الموارد البشرية''، الوارد في الوثيقة A/59/650، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٨ من تقرير اللجنة عن البند ١١٥ من جدول الأعمال، ''وحدة التفتيش المشتركة''، الوارد في الوثيقة A/59/646، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٩ من تقرير اللجنة عن البند ١١٦ من جدول الأعمال، ''النظام الموحد للأمم المتحدة''، الوارد في الوثيقة A/59/647، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت. وأود أن أعلن تصويبا لمشروع القرار: في الفقرة ٥ من الفرع ألف، عبارة ''استراتيجية جديدة للمشاريع التجريبية'' ينبغي أن يكون نصها ''استراتيجية أو مشاريع تجريبية جديدة''.

وفي الفقرة ٨ من تقرير اللجنة عن البند ١١٧ من جدول الأعمال، ''نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة''، الوارد في الوثيقة A/59/606، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٧ من تقرير اللجنة عن البند ١١٨ من جدول الأعمال، ''تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية''، الوارد في الوثيقة A/59/648، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروعي قرارين اعتمدهما اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٥ من تقرير اللجنة عن البند ١١٩ من جدول الأعمال، ''استعراض تنفيذ قراري الجمعية العامة ٤٨/٢١٨ باء و ٥٤/٢٤٤''، الوارد في الوثيقة A/59/649، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

إن تقريري اللجنة الخامسة عن البند ١٢١ من جدول الأعمال، ''تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤''، وعن البند ١٢٢ من جدول الأعمال، ''تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١''، واردان في الوثيقتين A/59/603 و A/59/604 على التوالي. وفي

الفقرة ٦ من كلا هذين التقريرين، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٩ من تقرير اللجنة عن البند ١٠٩ من جدول الأعمال، ''تخطيط البرامج''، الوارد في الوثيقة A/59/651، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرات من ٤١ إلى ٤٤ من تقرير اللجنة عن البند ١٠٨ من جدول الأعمال، ''الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥''، الوارد في الوثيقة A/59/448/Add.2، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروعي قرارين ومشروعي مقررين. مشروع القرار الأول يتعلق بمسائل متصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ومشروع القرار الثاني يتعلق باعتمادات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وتقديرات الإيرادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وتمويل الاعتمادات لسنة ٢٠٠٥. ويتناول مشروع المقرر الأول الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على التوصيات الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق، ويتناول مشروع المقرر الثاني التقديرات المنقحة والآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: آثار التغييرات في أسعار الصرف والتضخم. ولقد اعتمدت اللجنة كل مشاريع المقترحات تلك بدون تصويت. وفي إطار البند ١٠٨ من جدول الأعمال أيضا، نظرت اللجنة في ستة بيانات بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. وتقارير اللجنة الخامسة عن كل بيان من تلك البيانات واردة في الوثائق من A/59/638 إلى A/59/642.

وفي الفقرة ٩ من تقرير اللجنة عن البند ١٠٧ من جدول الأعمال، ''استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة''، الوارد في الوثيقة A/59/652، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار بشأن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، تدعو الجمعية فيه الأمين العام إلى إعداد ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ على أساس التقدير الأولي البالغ ٣ ٦٢١ ٩٠٠ ٠٠٠ دولار بالمعدلات المنقحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وهي تقرر أيضا أن يكون حجم صندوق الطوارئ ٠,٧٥ في المائة من التقدير الأولي، أي ٢٧,٢ مليون دولار. وكذلك في الفقرة ١٠ من التقرير ذاته، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر يتعلق بالمسائل التي تم تأجيل النظر فيها إلى وقت لاحق. ولقد اعتمدت اللجنة كلا مشروعي المقترحين بدون تصويت.

وأود أن أشكر الوفود على تعاونها وأؤكد أن التغييرات التي أُجريت خلال الجلسة الرسمية ٣٣ للجنة الخامسة، التي عُقدت عصر أمس، قد أُخذت بعين الاعتبار كما ينبغي وتظهر في التقارير المعروضة على الجمعية عصر اليوم.

قبل الختام، أود على الصعيد الشخصي أن أشكر وبإيجاز رئيس اللجنة الخامسة، السفير دون ماكي، على الطريقة الرائعة التي أدار بها عملنا الشاق. وأوجه الشكر أيضا إلى زملائي أعضاء المكتب. فالعمل معهم دائما تجربة ممتعة بالفعل. وبالنيابة عنا جميعا، أود أن أتقدم بخالص الشكر إلى ممثلي الأمانة العامة على صبرهم ودعمهم الدؤوبين، وخاصة إلى أمانة اللجنة الخامسة، وإلى السيد موسيس أبيليان والسيدة نورا بيناري وموظفيهما. أخيرا وليس آخراً، أتقدم بخالص الشكر إلى السيد فلاديمير كوزنيتسوف، رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. وأود أن أشكر كل من أسعدني وشرفني الجلوس بجانبهم على منصة قاعة المؤتمرات على صحبتهم اللطيفة. وأتمنى للجميع عطلة سعيدة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): إن لم يُقدم اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية

العامة تقرر ألا تناقش تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لذلك ستقتصر البيانات على تعليلات التصويت أو الموقف.

ومواقف الوفود بشأن توصيات اللجنة سبق أن تم توضيحها في اللجنة وهي مسجلة في المحاضر الرسمية ذات الصلة. وأود أن أذكّر الأعضاء بأن الجمعية وافقت، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، على أن

''تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة''.

وأود كذلك أن أذكّر الوفود بأنه، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، تُحدد مدة تعليل التصويت بعشر دقائق وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

قبل أن نبدأ بالبت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنتبع في عملنا نفس الطريقة التي اتُبعت في اللجنة.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/588)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٦٤/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٠٦ من جدول الأعمال.

البند ١١١ من جدول الأعمال

تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/605)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. وسوف نبت الآن في مشروع المقرر، المعنون ''حالة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من حيث الميزانية وحالتها المالية''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١١ من جدول الأعمال.

البند ١١٢ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/644)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار

بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٩/٢٦٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٢ من جدول الأعمال.

البند ١١٣ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/421/Add.1)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٩/١ باء).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٣ من جدول الأعمال.

البند ١١٤ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/650)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٩/٢٦٦).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٤ من جدول الأعمال.

البند ١١٥ من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/646)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون ”تقارير وحدة التفتيش المشتركة“. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٩/٢٦٧).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٥ من جدول الأعمال.

البند ١١٦ من جدول الأعمال

النظام الموحد للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/647)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من تقريرها. وسوف نبت الآن في مشروع القرار المعنون ”النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية“، بصيغته المصوبة شفوياً. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن

الجمعية أيضاً ترغب في اعتماد مشروع القرار، بصيغته المصوبة شفوياً؟

اعتمد مشروع القرار، بصيغته المصوبة شفوياً، (القرار ٥٩/٢٦٨).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

البند ١١٧ من جدول الأعمال

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/606)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٩/٢٦٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٧ من جدول الأعمال.

البند ١١٨ من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/648)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروعي قرارين أوصت باعتمادهما اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

مشروع القرار الأول معنون ”تقارير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية“. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٩/٢٧٠).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثاني معنون ”تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية“.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٩/٢٧١).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

البند ١١٩ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ قراري الجمعية العامة ٤٨/٢١٨ باء و٥٤/٢٤٤

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/649)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٩/٢٧٢).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في التكلم تعليلا للموقف بشأن القرارات المتخذة للتو.

السيدة غويكوشيا استينوس (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): يود وفدي أن يعلل موقفه بشأن مشاريع القرارات المعتمدة في إطار البندين ١١٨ و ١١٩ من جدول الأعمال.

أولا، يعلق وفد كوبا أهمية كبيرة على عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وهو الجهاز المسؤول في الأمم المتحدة عن خدمات الرصد ومراجعة الحسابات والتحقيق والتقييم والتفتيش. وفي ذلك السياق، نؤكد مجددا أن عمل هذا المكتب يجب أن يكون متوافقا بالكامل مع ولايته بموجب القرارين ٢١٨/٤٨ باء و ٢٤٤/٥٤.

ثانيا، يؤكد وفد كوبا مجددا حق الجمعية العامة في النظر في جميع التقارير المقدمة إليها واتخاذ إجراء بشأنها، بما في ذلك تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية ذات الصلة. ولا نعتقد أن هذا يقيد دور المكتب، بل أنه يعزز سلطته، لأن هذا النظر يتيح للدول الأعضاء فرصة التعبير عن آرائها بشأن توصيات المكتب. وبالمثل، عند وضع المكتب لتوصياته، يجب أن يحترم تماما حق الجمعية العامة في اعتماد الولايات وتعديلها وإلغائها.

ويود وفدنا أن يعيد التأكيد على أننا شاركنا في عملية التفاوض على هذه القرارات واتخاذها، وهو ما يعكس جديتنا والتزامنا واحترامنا إزاء عملية التفاوض والوفود الأخرى. وليس من ممارساتنا أن نستخدم المعايير المزدوجة في عملنا، فاحترامنا الكبير لأنفسنا لا يسمح بذلك. ونحن بالمثل نحترم زملاءنا. لذلك نرفض بشدة البيانات التي وُجهت ضدنا خلال الجلسات الرسمية للجنة الخامسة، والتي سعت إلى اتهام وفدي بعدم الشفافية في عملية التفاوض على هذه القرارات.

ويدرك زملاؤنا في اللجنة الخامسة تماما شفافية وفد كوبا وإحساسه بالمسؤولية والجدية. كما أنهم يعلمون التزامنا بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك احترام السيادة. وفي ذلك الصدد، أنوه بأن وفدي، إذ يشارك في هذه العمليات، يؤكد مجددا حقه السيادي في الدفاع عن مواقفه مع التصرف بالمرونة اللازمة للتمكين من اعتماد مشاريع القرارات.

ويود وفدي هنا أن يعرب مجددا عن شكره وتأييده لمكتب اللجنة الخامسة والمنسق المعني بهذه البنود؛ فمن خلال عملهما الجماعي تمكنا من اتخاذ هذه القرارات.

السيد زيلينراث (هولندا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وتؤيد سويسرا هذا البيان.

بالأمس، خلال الجلسة الرسمية الـ ٣٣ للجنة الخامسة، أعرب الاتحاد الأوروبي عن خيبة أمله إزاء خلفية اعتماد مشروع القرار الأول، في إطار البند ١١٨ من جدول الأعمال، الوارد في الوثيقة A/59/648. ونؤكد مجددا أن الاتحاد الأوروبي لا يقبل تصديق الجمعية العامة على توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

ولا يرى الاتحاد الأوروبي أن القرار ٢٧١/٥٩ يغير بأي شكل الممارسة الراهنة فيما يتعلق بتنفيذ توصيات المكتب.

السيد كنيدي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): يؤيد وفدي بالكامل البيان الذي أدلى به ممثل هولندا باسم الاتحاد الأوروبي وسويسرا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٩ من جدول الأعمال.

البند ١٢١ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/603)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ولقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٥٩/٢٧٣).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢١ من جدول الأعمال.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/604)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ولقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٥٩/٢٧٤).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٢ من جدول الأعمال.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/651)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من تقريرها.

أعطي الكلمة لممثل كوبا، الذي يود أن يتكلم تعليلا للموقف قبل البت في مشروع القرار.

السيد كومبيرباش ميغين (كوبا) (تكلم بالإسبانية): قبل أن تتخذ الجمعية العامة إجراء بشأن مشروع القرار المعروض عليها، يود وفدي أن يعلن موقفه بشأن الوثيقة التي ستُعتمد بوصفها البرنامج ١٩ من الإطار الاستراتيجي لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

أولا، أدهش كوبا أن يُحال دون إجراء مناقشة جادة بشأن هذه المسألة في سياق عمل لجنة حقوق الإنسان، وأنه كان هناك تأخير متعمد في المفاوضات في كل من لجنة البرنامج والتنسيق والجمعية العامة. فلا يمكن تعليل رفض مجموعة من الوفود لتغيير حتى فاصلة في نص الأمانة العامة،

رغم ما تضمنته النسخة الأولى من خروقات واضحة للمبادئ التوجيهية لصياغة مشاريع مثل هذه الوثائق.

إن برامج فترة السنتين لا تسفر عن ولايات تشريعية. فلا ينبغي وضعها إلا على أساس مجموعة قرارات تتخذها الهيئات المختصة المختلفة في منظومة الأمم المتحدة. علاوة على ذلك، ينبغي أن تتناول أعمال الأمانة العامة، وليس أعمال الدول الأعضاء.

ومما يثير الجزع بالتالي أن معدي الوثيقة الأصلية تجاهلوا، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، تجاهلا تاما الصياغة التي جرى الاتفاق عليها على أساس حكومي دولي. وفيما يتعلق بالفرع ألف من البرنامج الفرعي ١، فإن فكرة استخدام إطار استراتيجي من أجل تغيير الولايات التشريعية تشكل مدعاة للقلق على نحو خاص. ونود أن نسجل تحفظاتنا في ذلك الصدد، وأن نقول إننا سنستمر على نحو وثيق في متابعة تنفيذ ذلك البرنامج الفرعي. وينبغي ألا يستخدم تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بوصفه أداة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء في المنظمة. كما ينبغي ألا تبذل محاولات لإعادة كتابة الولاية الأصلية المحددة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، إما من خلال تفسير متحيز للمجموعة الكاملة لحقوق الإنسان، أو من خلال ربطها بالأنشطة التي تضطلع بها مختلف هيئات المنظمة.

ولا يؤكد مثل ذلك التشويه للمناقشات بشأن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان سوى على الاتجاه الحالي الذي تقوم به البلدان المتقدمة النمو باختطاف العديد من جوانب عمل المنظمة في هذا المجال في محاولة لخدمة مصالحها السياسية بالذات، مما يمحو بالتالي أي مظهر لعدم الانتقائية والنزاهة والموضوعية في أعمال آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ولا يخدم ذلك سوى إيجاد المزيد من المجابهة بين البلدان النامية والمتقدمة النمو والتقليل إلى أقصى حد من التقدم نحو الحماية الحقيقية لحقوق الإنسان وتعزيزها للجميع وعلى جميع المستويات. وبذلك، ستكون الأمم المتحدة مسايرة لدور الحكم في المسائل المتعلقة بمسائل حقوق الإنسان التي أوكلتها بعض الدول الأعضاء لأنفسها بينما تتجاهل بشكل كامل مشاكلها الخاصة بالذات أو مشاكل حلفائها. ولا يسهم أي من ذلك في إعادة الهيبة التي تفقدها هيئات الأمم المتحدة العاملة في مجال حقوق الإنسان، بدءا بلجنة حقوق الإنسان ذاتها.

وسيعمل وفدنا لضمان أن تكون دورة الأمم المتحدة المقبلة لتحديد الأهداف في مجال حقوق الإنسان مفتوحة وديمقراطية على النحو الذي يستدعيه الموضوع. كما سنعارض بشكل قوي أي تكرار للحالة التي واجهناها هذا العام.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٩/٢٧٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٠٩ من جدول الأعمال.

البند ١٠٨ من جدول الأعمال (تابع)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/448/Add.2)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة ٤١

من تقريرها، ومشروعا مقررين أوصت بهما اللجنة في الفقرة ٤٢ من التقرير نفسه. تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني وفي مشروعي المقررين الأول والثاني.

ننتقل بداية إلى مشروع القرار الأول، المعنون ''المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنين ٢٠٠٤-٢٠٠٥''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٧٦/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل بعد ذلك إلى مشروع القرار الثاني، المعنون ''الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٧٧/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل بعد ذلك إلى مشروع المقرر الأول، المعنون ''الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على التوصيات الواردة في تقرير لجنة البرامج والتنسيق''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع المقرر الثاني معنون ''التقديرات المنقحة والآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: آثار التغير في أسعار الصرف والتضخم''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الكلام تعليلا للموقف بشأن القرارات التي اتخذت من فورها.

السيدة غويكوشيا إستينوز (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): يود وفدي أن يعلق على القرار ٢٧٧/٥٩، إذ انه يتعلق بالبعثات السياسية الخاصة. إن وفدي يولي أقصى أهمية لذلك القرار. ونود على نحو خاص أن نؤكد على الأهمية التي نوليها للفقرات المتعلقة بالحاجة إلى كفالة أن يأخذ مجلس الأمن في الحسبان على نحو كامل اختصاصات الجمعية العامة حينما يتخذ قرارات بشأن البعثات السياسية الخاصة. ويؤمن وفد كوبا بأن الأمر الأساسي هو أن يمتنع مجلس الأمن عن أي تدخل في الشؤون الواقعة في نطاق سلطة الجمعية العامة حينما يتعلق الأمر بالموافقة على البعثات السياسية الخاصة. كما أن وفدي يؤمن بأن ذلك سيسهل بدون شك عملية اتخاذ القرار في الجمعية العامة.

وبالتالي، فإننا ننتظر بتلهف مشروع الميزانية للبعثات السياسية الخاصة المقرر أن يقدمه الأمين العام إلى الدورة الستين للجمعية العامة. وعلى نحو خاص، نتطلع إلى إجراء استعراض وتنقيح لهيكل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي يؤمن وفدي بأنها ينبغي أن يجري تبسيطها وترشيدها تمشيا مع طابع عمل المديرية.

السيد إيلجي (الجمهورية العربية السورية): أود مجرد التنويه بأن النسخة العربية لم تأخذ بعين الاعتبار التنقيحات الشفوية المدخلة على القرارات لدى اعتمادها في اللجنة الخامسة. ونرجو أن يتم إدخال هذه التصويبات لدى اعتماد النسخة المنقحة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لقد أحطنا علما بالتعليقات التي أدلى بها ممثل الجمهورية العربية السورية. وستجرى التصويبات اللازمة.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٠٨ من جدول الأعمال.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء المالي والإداري للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/59/652)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من تقريرها، ومشروع مقرر أوصت به اللجنة في الفقرة ١٠ من التقرير نفسه.

نبت الآن في مشروع القرار وفي مشروع المقرر.

مشروع القرار معنون ”مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧“. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٧٨/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع المقرر معنون ”المسائل المؤجلة للنظر مستقبلا“. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٠٧ من جدول الأعمال.

أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد نظر الجمعية في تقارير اللجنة الخامسة.

السيد الأنصاري (قطر) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم اليوم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. وإن مجموعة الـ ٧٧ والصين تعلق أكبر أهمية على جميع المسائل التي نظرت فيها اللجنة الخامسة، وهي المسائل التي وافقت الجمعية العامة اليوم على توصيات بشأنها. وتود المجموعة، على نحو خاص، أن تبرز بعض تلك المسائل. وينبغي أن يدرك أن تناول مجرد بعض قراراتنا لا ينطوي على أن القرارات الأخرى التي لم يسلط الضوء عليها تحظى بأهمية أقل.

تشدد مجموعة الـ ٧٧ والصين على أنه ينبغي للأمين العام أن يقدم الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بشكل يعكس على نحو كامل الأولويات التي وافقت عليها الجمعية العامة من فورها. وينبغي أن يولى اهتمام خاص للبرامج والأنشطة المتصلة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وفي هذا السياق، تؤكد مجموعة الـ ٧٧ والصين على الأهمية الحاسمة لتنفيذ الحق في التنمية، وتؤكد من جديد على صلاحية إعلان الحق في التنمية. وتأمل المجموعة ألا يؤثر تنفيذ أي تدبير للكفاءة بشكل سلبي على البرامج والأنشطة المكلف بتنفيذها.

وتتطلع المجموعة إلى التنفيذ الكامل للقرار ٢٦٧/٥٩، بشأن إدارة الموارد البشرية، وخاصة نتائج واستنتاجات توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن مراجعة حسابات تنفيذ تطبيق مبادئ التمثيل الجغرافي على جميع المستويات. وفضلا عن ذلك، فإننا نؤكد من جديد على ضرورة كفالة أن تمنح النساء من البلدان النامية فرصة متساوية في عملية التوظيف، ونتطلع إلى التنفيذ الكامل للفقرات ذات الصلة في ذلك السياق.

وبالنسبة لمسألة الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، فان المجموعة تشعر بالأسف لان الجمعية العامة لم توافق في هذه المرحلة على تقديم إعانة مالية أو تسديد تكلفة الإيجار والصيانة لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث. وستتناول المجموعة هذه المسألة بشكل شامل خلال الدورة الستين للجمعية العامة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

وفيما يتعلق بمكتب خدمات الرقابة الداخلية، تؤكد المجموعة من جديد على تأييدها الكامل للدور الذي يضطلع به ذلك المكتب. وتعترف مجموعة الـ ٧٧ والصين بالدور الرئيسي الذي تضطلع به الجمعية العامة في النظر والبت في التقارير التي تقدم إليها، على النحو المبين في الفقرة ٤ من القرار ٥٩/٢٧٣.

وأخيرا، تود مجموعة الـ ٧٧ والصين أن تذكر انه، بشكل عام، بالرغم من أن لأعضاء المجموعة وفودا صغيرة، فإنهم سعوا إلى المشاركة بشكل نشط على جميع مستويات العملية التفاوضية، سواء في ''الاجتماعات غير الرسمية'' أو في المشاورات غير الرسمية.

وإن هذه الدورة كانت استثنائية فيما يتعلق بعبء عملها. فلقد فاوضت وفود مجموعة الـ ٧٧ والصين تحت ضغط الوقت وفي حالات مجهدة جدا، وأظهرت في كثير من الأحيان أقصى درجة من المرونة بغية مراعاة شواغل الوفود الأخرى. وتود المجموعة أن تؤكد على أن جميع المفاوضات أجريت في جو منفتح جدا ويتسم بالشفافية والود وبحسن النية.

وعلاوة على ذلك، تؤكد المجموعة على الحاجة إلى بناء مزيد من الثقة بين جميع الشركاء المفاوضين وضمان احترام كل وفد لموقف الوفد الأخر؛ ونتطلع إلى مواصلة هذه الشراكة في تفاعلاتنا في المستقبل.

السيدة أودو (نيجيريا) (تكلمت بالانكليزية): يشعر الوفد النيجري، بصفته منسقا لأحد بنود جدول الأعمال الذي تناوله رئيس مجموعة الـ ٧٧ والصين من فوره – وهو البند ١١٨ من جدول الأعمال، بشأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية – بأنه مضطر للإدلاء بهذا البيان لتناول بعض المسائل التي طرحت خلال جلسة اللجنة الخامسة أمس، في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

تنظر نيجيريا بمنتهى الجدية والتفاني والنزاهة إلى أية مهمة تكلف بها. وبتلك الروح نفسها تحملنا مسؤولية تنسيق عمل اللجنة بشأن البند ١١٨ من جدول الأعمال، ''تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية''. ونيجيريا، بصفتها منسقا، ظلت، بقدر ما تستطيع، محايدة تماما خلال كل المناقشات والمفاوضات المتعلقة بهذا البند.

وعلاوة على ذلك، أبرزنا بشكل حقيقي وجدي رغبات اللجنة الخامسة، على النحو الذي أعرب عنه جميع المشاركين في المفاوضات. ومشروع النص بشأن هذا البند، المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر، تضمن في الفقرة ١٠ منه عبارة ''تؤيد التوصيات القابلة للتطبيق لمكتب خدمات الرقابة الداخلية''. وعدلت اللجنة الخامسة عبارة ''القابلة للتطبيق'' إلى ''ذات الصلة''. وأظهر النص النهائي للقرار، المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، هذا التعديل في الفقرة ٧، التي تبدأ بالعبارة المعدلة ''تؤيد توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية ذات الصلة''. وبالتالي فإننا سمعنا مع أقصى شعور بالصدمة وخيبة الأمل بعض التعليقات التي مفادها أن بعض الوفود – التي يمكننا، بوصفنا المنسق بشأن هذا البند، أن نؤكد على أنه لم يفتها أي اجتماع بشأن هذا البند – لم تكن تدرك كيف أن بعض العبارات ''تسللت إلى'' نص مشروع القرار.

وكما ذكرنا أمس، فإن نيجيريا قدمت مشروع النص إلى الجمعية العامة لتعتمده، وهو مشروع النص الذي وافقت عليه اللجنة الخامسة، التي كانت تعمل بالنيابة عن الجمعية العامة، واعتمدته. ونشعر بالأسف العميق لحقيقة أن عملنا بشأن هذا البند من جدول الأعمال، الذي أنجز في جو اتصف بمنتهى الود، قد اختتم بطريقة تدعو إلى الأسف الشديد، بإدلاء بعض الوفود بتصريحات تفتقر إلى التبصر وظالمة ولا مبرر لها.

وتود نيجيريا أن تغتنم هذه الفرصة لكي تعرب مرة أخرى عن تقديرنا لرئيس اللجنة الخامسة وللوفود التي تكلمت مشيدة بنا على الطريقة التي أدرنا بها المفاوضات – فضلا عن الوفود التي تكلمت رفضا للتطور غير الصحي الذي شهدته اللجنة الخامسة أمس.

ونأمل ألا نشهد مثل هذا الحادث مرة أخرى، لأن الحوادث من هذا القبيل لا تبشر بخير بالنسبة لعمل هذه المنظمة.

السيد كنيدي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): مع انتهاء دورة اللجنة الخامسة هذه ، يود وفدي أن يغتنم هذه الفرصة لكي يشكر رئيس اللجنة، الممثل الدائم لنيوزيلندا، على جهوده. وأعرب أيضاً عن تقديرنا للعمل الممتاز الذي قام به موظفو اللجنة. وأخيراً، نعرب عن الامتنان للدعم الكبير والمستمر الذي تحظى به اللجنة من مكتب مراقبة الحسابات. وإذ علمنا الآن أن هذه الدورة للجنة الخامسة سوف تكون الأخيرة للسيد جان– بيير هلباش، لا بد لنا أن نحييه أيضاً على فترة عمله الممتازة في الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها.

برنامج العمل

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بالإضافة إلى المسائل التنظيمية والبنود التي يتعين النظر فيها تنفيذاً للنظام الداخلي للجمعية العامة، آخذين بعين الاعتبار القرارات التي اتخذها الجمعية بالفعل بشأن البنود المنظورة، أود أن أقترح الإبقاء على بنود جدول الأعمال التالية للنظر فيها خلال الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة: ٣ (ب)، ٤ إلى ٦، ١٠ إلى ١٢، ١٥ (ج)، ١٧ (ح)، (ط)، (ي)، ١٩، ٢٠، ٢٤، ٢٦، ٢٧، ٣٦، ٣٧، ٤٠، ٤٣، ٤٥، ٤٨، ٥٢ إلى ٥٥، ٥٦ (ز)، ٥٦ (ن)، ٧٥، ٧٧، ٨٤، ٨٥ (ب)، ١٠٥ (ب)، ١٠٦ إلى ١٣٧، ١٤٦، ١٤٨، ١٥٠، ١٥٣ إلى ١٥٦، ١٥٨، ١٦٣.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الإبقاء على بنود جدول الأعمال تلك للنظر فيها خلال الدورة التاسعة والخمسين للجمعية؟

تقرر ذلك.

بيان من الرئيس

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لقد وصلنا إلى نهاية المرحلة الأولى من أعمالنا، كانت تلك الفترة مثقلة بالأعمال، ولكنها كانت مثمرة، إذ نظرت الجمعية العامة في العديد من بنود جدول الأعمال. وتحديداً، تم اتخاذ ٢٧٩ قراراً، منها ٢٠٨ قراراً بتوافق الآراء. وقبل تعليق عملنا في هذه المرحلة، اسمحوا لي أن أدلي ببضع ملاحظات موجزة بشأن ما حققناه من تقدم وما ينتظرنا.

من بين كل البنود التي تناولناها، هناك ثلاثة بنود رئيسية ميزت هذه المرحلة الأولى: مواصلة عملية تنشيط أعمال الجمعية العامة؛ ونشر تقرير فريق الشخصيات الرفيعة المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير (A/59/565)؛ والتحضير للجلسة العامة الرفيعة المستوى للجمعية العامة،

التي ستعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر، اتخذنا بتوافق الآراء القرار ١٤٥/٥٩ بشأن الطرائق التنظيمية لذلك الحدث. وهذه البنود الثلاثة تدلل على تفكيرنا العام بشأن الإصلاح، بل هو في الحقيقة تفكيرنا بشأن قدرة هذه المنظمة على مواكبة تحديات عصرنا.

وخلال المناقشة العامة، أكد زعماؤنا مجدداً على ضرورة إصلاح الأمم المتحدة، في جملة أمور. وهذا يبشر بالخير، لأننا إن أردنا نجاح عملية الإصلاح الحالية، لا بد أن تدعمها عزيمة سياسية صادقة. وكما أكد فريق الشخصيات الرفيعة المستوى في تقريره، وأنا أتفق معه، فإن مؤسساتنا ”لا تتسم بالقوة إلا بقدر ما تكرس الدول الأعضاء وقادتها من طاقة وموارد واهتمام لتلك المؤسسات“ (A/59/565، التقرير، الجزء الرابع، الموجز).

أما بالنسبة لتنشيط أعمال الجمعية العامة، فإنني أرحب بالتقدم المحرز في هذا الصدد. وعلاوة على ما أنجزناه خلال الدورة الثامنة والخمسين، بذلنا جهوداً جمة سواء فيما يتعلق بمحتوى برنامج عملنا أو ترشيده.

لقد اضطلعنا بتنفيذ القرارين ١٢٦/٥٨ و ٣١٦/٥٨، بشأن تنشيط أعمال الجمعية العامة . وازداد دور المكتب خلال الجزء الأول من الدورة التاسعة والخمسين. وعُقدت جلسات غير رسمية للنظر في أساليب العمل وتنشيط الجمعية العامة والإعداد للجلسة العامة الرفيعة المستوى التي ستعقد في عام ٢٠٠٥. كما عقدت جلسات غير رسمية أخرى بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، والأطفال والصراع المسلح، وتقديم المساعدة الإنسانية.

ووفقاً لهذين القرارين، شرعت اللجان الرئيسية في ترشيد برامج عملها وجداول أعمالها. فكيف يغيب عن بالنا الإعراب عن التقدير لكل ما تحقق من تقدم نحو إعادة سلطة الجمعية العامة ودورها المركزي كمؤسسة عالمية؟ فعلى خلاف الصورة الشائعة، وإن كانت زائفة، لجمعية عامة عقيمة، يُظهر عمل النساء والرجال يوماً بعد يوم أن الجمعية العامة مؤسسة ديناميكية حقا. وقراراتها، وإن كانت أقل إثارة، ظلت ترسم معالم النظام الدولي منذ أكثر من نصف قرن، وسوف تواصل الإسهام في تغيير أممنا المختلفة.

وثمة عنصر رئيسي لنجاح عملية التنشيط يكمن في الاقتناع المشترك للدول الأعضاء كافة بطابع الجمعية العامة كهيئة لا غنى عنها. إذ تبقى الجمعية بمثابة الإطار الشرعي الوحيد الذي يمكن لجميع دول العالم أن تعبر فيه عن تطلعاتها. وهي تسهم بذلك إسهاماً قوياً في إعادة تشكيل وجه الأمم المتحدة، وإضفاء مزيد من الرونق والمصداقية عليها، حتى رغم أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتعين عمله للوفاء بكل مسؤولياتنا السامية بموجب الميثاق. وبغية مواصلة تنشيط الجمعية، فإنني أعول على دعم ومساعدة الجميع. وكما يعلم الأعضاء، فقد عينت خمسة مُيسرين لتنسيق جهودنا الجماعية: وهم الممثلون الدائمون للجمهورية التشيكية وسنغافورة والسويد وكوستاريكا وكينيا. وأنا على ثقة من أنهم أهل لتلك المهمة، وأدعو الأعضاء إلى دعمهم.

وتقرير فريق الشخصيات الرفيعة المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير هو أيضاً إسهام كبير نحو تحقيق هدف مواكبة الأمم المتحدة لحقائق القرن الحادي والعشرين. ومرة أخرى، لا بد أن أهنئ الأمين العام، السيد كوفي عنان، الذي اتخذ مبادرته الطيبة إلى إعداد تقرير يتضمن اقتراحات جريئة. وينبغي لمشاوراتنا بشأن التقرير، المقرر إجراؤها في كانون الثاني/يناير، أن تمكننا من توفير استجابات مناسبة للشواغل الكبيرة المعرب عنها هذا اليوم. كما يتعين علينا أن نستكشف توصيات تقرير مشروع الألفية، بتوجيه من السيد جيفري ساكس، وهو التقرير المقرر أن يصدر في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وكما

بينت في خريطة الطريق التي قدمتها إلى الأعضاء أمس، الأربعاء، في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، فإن التقرير الشامل للامين العام، المتوقع إصداره في آذار/مارس ٢٠٠٥، سيشكل نقطة انطلاق لإجراء مشاورات موضوعية مع التطلع إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

وإذا أردنا أن نضمن تحقيق امن جماعي حقيقي؛ وإذا أردنا أن نقضي على الفقر؛ وإذا أردنا أن نقضي على الأوبئة الفتاكة، وخاصة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا؛ وإذا أردنا أن نقضي على الحرب والجريمة العابرة للحدود الوطنية والمجاعة والتدهور البيئي–وباختصار، إذا أردنا حقا أن ننشئ مجتمعا نموذجيا للأجيال المقبلة، لا بد أن نتجاوز بيانات المبادئ وان نبذل أقصى وجهدنا للوفاء بالتزاماتنا، وخاصة في الميدانين الاجتماعي والاقتصادي. وحينما نعود في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، لا بد بالتالي أن نضاعف مساعينا للعمل على إيجاد حلول ملموسة ومناسبة للمشاكل التي تواجه الأمم المتحدة.

ويجب أن ننهض بعملية الإصلاح الجارية في هذه الفترة الحاسمة من تاريخ المنظمة. وفي ذلك الصدد، لا بد أيضا أن نبذل كل الجهود لإتباع خريطة الطريق كي نتمكن من التحضير لعقد الاجتماع العام الرفيع المستوى بأقصى ما نستطيع. وبالعمل معا بغية الإعداد الجيد لذلك الاجتماع الهام جدا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، فإننا سنساعد بقدر كبير على تحقيق التغييرات التي تمس حاجة المنظمة إليها. وبالتالي سنوفر الوسائل للوفاء على نحو أفضل بتوقعات شعوب العالم إزاء تحقيق المزيد من السلام والعدالة والحرية والتضامن.

وقبل أن اختتم بياني، أود مرة أخرى أن اغتنم هذه الفرصة لكي أهنئ جميع الوفود على إسهاماتها القيمة في صياغة القرار ١٤٥/٥٩ واتخاذه بتوافق الآراء، مما يمكننا الآن من التخطيط لأحداث عام ٢٠٠٥ بمزيد من الهدوء. كما أود مرة أخرى أن اشكر خالص الشكر أعضاء الأمانة العامة، وخاصة السيد جيان تشن، وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات وإدارته على الدعم القيم للغاية الذي قدموه إليّ باستمرار منذ أن توليت مهام منصبي.

وأخيرا، أتمنى للجميع كل النجاح وعطلة هانئة.

رفعت الجلسة الساعة ١٩/١٥.